الأنباء
الاثنين 1 ابريل 2013

سوالف أمنية

alsraeaa@gmail.com
لواء شرطة متقاعد
حمد السريع

متفرقات أمنية

● قرار معالي وزير الداخلية قرار صائب وجاء في الوقت المناسب لتخفيف بعض الازدحام والخاص بوقف رخصة السوق عمن تغيرت مهنته من سائق الى مهنة اخرى ولا تعاد له تلك الرخصة الا بعد مرور عامين ونحن ننتظر تطبيق قرارات اخرى عرضنا جزءا منها للحد من مشكلة الازدحام المروري.

● نهنئ الضباط المتقاعدين الفريق خليل الشمالي والفريق مصطفي الزعابي واللواء عبداللطيف الوهيب لحصولهم على رتبهم الجديدة ونتمنى لهم حياة مدنية جديدة وما اثير من لغط بشأن خصم مبلغ يتعدى راتب السبعة اشهر من الفريق مصطفى الزعابي نأمل الا يكون صحيحا فمهما اخطأ الزعابي لعدم حضوره التكريم بسبب الاحالة للتقاعد فان معالي وزير الداخلية وهو الضابط السابق في الشرطة والاخ الكبير لكل الضباط اكبر من ان يسمح باستقطاع مبلغ مالي من احد ابنائه الذين خدموا لأكثر من اربعين عاما في الوزارة.

● غريب امر التصريحات الصادرة من بعض النواب دون ان يشرح الهدف منها وماذا يريد من ورائها كالمطالبة بزيادة قيمة التأمين الصحي على خدم المنازل من (5) دنانير الى (50) ديناراً وزيادتها الى (100) دينار للمقيمين ،اما الزيارات فتمت بشأنها المطالبة بزيادة التأمين الصحي ليبلغ 250 دينارا. والسؤال: اين ذهبت الاموال المتحصلة منذ انشائها وكيف تستثمر واين ولماذا تستقطع من كل مريض اجنبي مبلغ الدينارين في كل زيارة للطبيب اذا كان يدفع هذا التأمين؟!

ويتساءل المواطنون اين الاموال التي تم تحصيلها وهل استخدمت في انشاء مستشفى متخصص للأجانب ليعالجوا به واين ذهب ما تم جمعه منذ سنوات عديدة؟

● في الاجتماع الاخير الذي عقده سمو رئيس مجلس الوزراء مع الصحافة اشار فيه الى مواضيع كثيرة بيّن بها الكثير من الملابسات والتساؤلات للمواطنين عما يثار حول مشكلة القروض ومحافظة الدولة على سمعة بنوكها والمشكلة الاسكانية والمبالغ المرصودة لها والتوجه لتكليف شركات عالمية خارجية لبناء مدن متكاملة والكثير من الطروحات وقد استوقفني موضوع المتسوق السري والذي سيكون المسؤول عن محاسبة المقصرين من الموظفين مهما كانت مناصبهم وهذه فكرة طموحة يأمل الجميع تحقيقها للقضاء على التسيب الاداري ومعاناة الناس. ولكن هناك تساؤلات مشروعة، فهل سيكون المتسوق السري يعمل تحت جهاز تابع لمجلس الوزراء وما صلاحياتهم وكيف سيمارسونها واي قانون يحميهم؟.

فكرة مثل هذه لن تنجح رغم تمنياتنا لان تعيينات الوزراء ليست حسب الكفاءة والتعيينات الاخيرة لمناصب قيادية لإرضاء اعضاء مجلس امة او شخصيات اقتصادية في البلد غير منطقية والحكومة لم توقفها فكيف ستحاسب هؤلاء المسؤولين التي تعرف كيف عينوا؟

الحمود أوعز للجنة بالرد على المقترحات النيابية بتفنيد المحاور ذات الصلة

اجتمع النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ احمد الحمود صباح امس مع رئيس وأعضاء اللجنة المشكلة من كل القطاعات الأمنية والمكلفة بإعداد الرد على المقترحات والمحاور الموجهة من عدد من أعضاء مجلس الأمة وبيان مدى ما اتخذته أجهزة الوزارة من إجراءات وخطوات تنفيذية وعملية حيال تلك القضايا التي تناولتها مقترحات وتوصيات النواب.

وقد تمت مناقشة الموضوعات التي طرحت بالاجتماع السابق مع اللجنة المعنية وماذا تم بشأن الملاحظات التي أبداها معاليه في ذلك اللقاء.

و أبدى الحمود توجيهاته بضرورة الإسراع بتفنيد بعض المحاور لاسيما المتعلق منها بجهات أخرى ذات الصلة لما لها من ارتباط مباشر في الإجابات والردود وفق النقاط المراد التوضيح بشأنها.

الشيخ احمد الحمود مترئسا الاجتماع بحضور الفريق العمر

العمر في تكريم عدد من منتسبي وزارة الداخلية ومواطنين: كنتم نموذجاً للبذل والعطاء وروح المبادرة

كرم وكيل وزارة الداخلية الفريق غازي العمر، المواطن أحمد ربيع إبراهيم الربيعة مثنيا على حسه الوطني وما يتمتع به من شعور بالمسؤولية تجاه وطنه، وتعاونه مع رجال الأمن وتأكيده على أن كل مواطن خفير من خلاله مشاركته في الإبلاغ عن جريمة خطف وضبط كمية مخدرات.

كما كرّم الفريق العمر بحضور مدير عام مديرية أمن محافظة الفروانية اللواء عبدالفتاح العلي العريف سليمان المشيطي والشرطي عبدالله ضيدان المطيري لضبطهما قضية خمور بمنطقة عبدالله المبارك.

واستقبل الفريق العمر بحضور وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الجنسية والجوازات بالإنابة اللواء عبدالله الراشد ومدير عام أمن الدولة اللواء عصام سالم النهام كرم العقيد عبدالله عيد المخيال لتفانيه في العمل كضابط ارتباط للكويت لدى الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

و أعرب الفريق العمر عن شكره للمكرمين، ونقل إليهم تحيات النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ احمد الحمود، مؤكدا اعتزازه وتقديره لكل منهم لما قاموا به من جهد مخلص وأداء راق في القيام بالمهام المنوطة به..

مؤكدا أن هذا التكريم يأتي تجسيدا للمبدأ الذي رسخته القيادة العليا لوزارة الداخلية بمكافأة المجد والمخلص ليكون دافعا له لمزيد من العطاء وحافزا لزملائه من رجال الأمن للاقتداء به وتشجيع المواطنين على روح المبادرة.

الفريق غازي العمر لدى استقباله رجلي أمن الفروانية ويبدو اللواء العلي

الإدارة العامة لمراكز الخدمة اللواء سيف محمد السيف والعقيد سيف عجب المطيري من الإدارة العامة لمراكز الخدمة لتقديمه بحثا متميزا في مجال العمل الأمني لمراكز الخدمة.

وبحضور مدير عام الإدارة العامة للمعلومات في جهاز

«مباحث الأحمدي» تواصل حملاتها لضبط أسلحة الأعراس وتضبط «بدون» بسلاح A 14283

السلاح المضبوط

واصل رجال ادارة بحث وتحري محافظة الاحمدي بقيادة العقيد وليد الدريعي حملاتهم للحد من استخدام الاسلحة النارية التي اصابت مؤخرا مواطنين اذ استطاع رجال المباحث ضبط شاب بدون احتفي بعرس زميل له بإطلاق اعيرة نارية بشكل كثيف معرضا حياة الآخرين للخطر، وقال مصدر امني ان معلومات سرية وردت الى مدير مباحث الاحمدي عن ان عرسا في منطقة الظهر سيطلق فيه النيران رغم التنبيه على المعرس ووالده وتوقيعهما على تعهد بذلك حيث تم توزيع قوة من مباحث الاحمدي بقيادة الملازم اول علي الوهيب حيث تم رصد مركبة نوع فورد بها شخصين واحدهما يطلق زخات من الاعيرة النارية مقابل صالة الاعراس في منطقة الظهر، وقال المصدر تم طلب اسناد من نجدة الاحمدي تتبع المركبة التي بداخلها سلاح وتم مطاردة المركبة واضطر قائد المركبة للتوقف وما ان توقف حتى نزل محاولا الهرب حاملا السلاح الا ان رجال المباحث والنجدة حالوا دون هروبه والقوا القبض عليه وتبين انه من غير محددي الجنسية وبتفحص السلاح تبين انه رشاش ونوعه A 14283، واشار المصدر الى ان البدون اكد ان السلاح غير مرخص وانه يخص والده وعليه تم احالته الى الاختصاص بتهمة حيازة سلاح وذخيرة بلا ترخيص وتعريض حياة الآخرين للخطر.

● عبدالله قنيص

أنجز معاملات بمقابل مالي واستخرج تأشيرات بأرقام زملائه

موظف خدمة إلى النيابة للتزوير في محررات رسمية وسرقة كلمات السر

أحال وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الجنسية والجوزات بالانابة اللواء عبدالله الراشد الى النيابة العامة موظفا في احد مراكز الخدمة بتهم تتعلق بالتزوير في محررات رسمية وسرقة الأرقام السرية لزملاء له وانجاز المعاملات غير المستوفية للقانون، وذلك مقابل مبالغ مالية يحصل عليها جراء هذه الممارسات غير القانونية. وحسب مصدر امني، فإن معلومات وصلت الى وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الجنسية والجوزات بالانابة اللواء عبدالله الراشد عن ان هناك موظفا في مركز خدمة ينجز معاملات مقابل مبلغ مالي، وعليه تم الايعاز الى مدير ادارة البحث والتحري بالادارة العامة لمباحث الهجرة العقيد نجيب الشطي للتأكد من حقيقة هذه المعلومات، واضاف المصدر: تم التنسيق مع مدير مركز الخدمة ومن ثم تم حصر المعاملات غير القانونية التي انجزت في المركز، وتبين ان هذه المعاملات انجزت من خلال كلمات سر اصحاب هذه الكلمات من الموظفين كانوا في اجازات خارج الكويت، وعليه تم توقيف المتهم الذي تدور حوله الشبهات، وبالتحقيق معه اعترف بانه سرق كلمات السر الخاصة بزملائه وعلمهم وانجز بهذه الكلمات عدد 4 تحويلات اقامة دون موافقة الكفلاء لآسيويين وعرب واستخرج 4 تأشيرات لوافدين على اسماء مواطنين، كما استخرج تأشيرات على شقيقه رغم ان شقيقه لا يجوز له حسب القانون استخراج سمات دخول لخدم لكونه غير متزوج، وقال المتهم انه انجز هذه المعاملات بمقابل مالي وانه كان يقف الى جوار زملائه خلال فتحهم لاجهزة الحاسوب ويلتقط ارقام دخولهم السرية وينجز المعاملات وبعد ان ينجز هذه المعاملات يلغيها من ارشيف مركز الخدمة.

● هاني الظفيري ـ محمد الجلاهمة ـ محمد الدشيش

إطفائي يُبلغ عن سلبه سويش و500 دينار وعسكري يتهم 4 بضربه في «دمشق»

تقدم مواطن يعمل في الادارة العامة للاطفاء ببلاغ إلى مخفر الرميثية متهما شخصين تبين بعد الاستعلام عنهما انهما من أرباب السوابق بالاعتداء عليه بالضرب وسلبه سويش مركبته مبلغ 500 دينار، وقال المبلغ ان المدعى عليهما طلبا لقاءه مقابل احد افرع الجمعيات والتي تعمل بنظام الـ 24 ساعة ومن ثم انهالا عليه ضربا وسلبا عدد 2 هاتف ومفتاح سيارته اليابانية ومبلغ 500 دينار، وحدد المدعي اسمي المدعى عليهما وبعد الاستعلام تبين انهما مطلوبان على ذمة قضايا تعاطي مخدرات وسرقات وسجلت قضية سلب بالاكراه واعتداء بالضرب.

من جهة أخرى تقدم مواطن الى مخفر السرة وأبلغ عن ان 4 اشخاص لا يعرفهم أوقفوه على خلفية أولوية السير وضربوه وسجلت قضية، على صعيد آخر تقدم موظف في بلدية الكويت وابلغ عن تعرض مقر عمله للسرقة وكسر خزينة والاستيلاء من داخلها على كروت صحية وسجلت قضية سرقة عن طريق الكسر.

● محمد الجلاهمة

«إطفاء الجهراء» أنقذ ناقة سقطت في حفرة ببر العبدلي

رجال اطفاء الجهراء يحاولون إنقاذ الناقة

قام رجال اطفاء الجهراء بمهمة انسانية تمثلت في انقاذ ناقة سقطت في حفرة ببر العبدلي، وقال مصدر امني ان مواطنا استنجد بعمليات الداخلية طالبا مساعدتهم في انقاذ ناقته وعليه تم نقل البلاغ الى رجال أمن الجهراء وانتقل للتعامل مع البلاغ كل من النقيب عمر الخالدي والرقيب سعد الشمري والعريف رائد الحربي والعريف احمد حميد وبعد جهود كبيرة تم إنقاذ الناقة وتمكينها من الوقوف.

● هاني الظفيري

مصرع وافد في اختلال كونتر وانقلابه داخل شركة

الونش بعد انقلابه

لقي وافد آسيوي مصرعه اثر انقلاب كونتر داخل موقع شركة للمعدات الثقيلة في منطقة الصليبية، وقال مصدر ان الوافد كان يمارس عمله مساء امس في تفريغ معدات ثقيلة وقد اختلت عجلة القيادة وانقلب الكونتر مما ادى الى وفاة الآسيوي وسجلت قضية قتل بالخطأ وتركت جثة السائق للطب الشرعي.

● هاني الظفيري

عدل ومحاكم

«الجنايات» تقضي بحبس المغرد حامد الخالدي سنتين مع الشغل والنفاذ

قضت الدائرة الجزائية الحادية عشرة بالمحكمة الكلية أمس برئاسة المستشار وائل العتيقي وأمانة سر علي العبد الهادي بحبس المغرد حامد منشد الخالدي سنتين مع الشغل والنفاذ في القضية رقم 2012/269 المباحث الجنائية المتهم فيها بالعيب في الذات الأميرية والتطاول على مسند الإمارة.

الامتناع عن النطق بعقاب وافد زور تجديد «إقامة» لشقيقه

أيدت الدائرة الجزائية الثالثة بمحكمة الاستئناف برئاسة المستشار فيصل خريبط وفي حضور رئيس أمناء سر الدوائر الجزائية سامي العنزي حكم محكمة أول درجة القاضي بالامتناع عن النطق بعقاب وافد ارتكب تزويرا في محرر رسمي واكتفت بأن يقدم تعهدا بكفالة مالية قدرها مائة دينار يلتزم فيها بحسن السير والسلوك لمدة سنة. وتتلخص تفاصيل الواقعة فيما أقر به الشاكي من أن المتهم وشقيقه يعملان لديه بشركته وأنه تم إنهاء عمل الثاني بالشركة ورفض الشاكي تمديد إقامته ثم اكتشف أن المتهم تقدم إلى الجهات المختصة بطلب تمديد إقامة شقيقه لدى الشركة ومهره بتوقيع نسبه زورا للشاكي دون علمه أو موافقته فتم مد الإقامة بناء على هذا التزوير.

المستشار فيصل خريبط

وبسؤال ضابط المباحث قرر أن تحرياته السرية دلت على أن المتهم ارتكب تزويرا في طلب إقامة شقيقه وختمه بخاتم شركة الشاكي وطلب من صديقه المندوب تقديم طلب مد الإقامة لهجرة العاصمة وأضاف أن الموظف وكذلك شقيق المتهم لا يعلمان شيئا عن واقعة التزوير.

وحضر دفاع المتهم المحامي يوسف حسين أمام المحكمة قائلا ان موكله في مقتبل العمر ما يبعث على الاعتقاد بأنه لن يعود إلى الإجرام ومن ثم انطلاقا من المادة 81 من قانون الجزاء وإقالة موكله من عثرته وأخذا بيده وطيب السلوك طلب من هيئة المحكمة أن تقضي له بالامتناع عن النطق بعقابه.

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها رغم أنها انتهت إلى أن المتهم ارتكب الواقعة فإنها لا تعول على إنكاره أمامها وما أبداه دفاعه من دفوع موضوعية بعد أن تساندت الأدلة ضده ما يتعين معه والحال كذلك إدانته عملا بنص المادة 172 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

إلا أن المحكمة تأخذ بيده لإقالته من عثرته وتقرر أن تمتنع عن النطق بعقابه عملا بنص المادة 81 من قانون الجزاء.

إلزام بدون بدفع 29 ألف دينار لشركة استناداً إلى قاعدة الإثراء بلا سبب

حكمت المحكمة الكلية ـ الدائرة تجاري كلي/20 برئاسة المستشار محمد سالمين وعضوية الاستاذين احمد عواد وهشام منصور بإلزام المدعى عليه (ص.ص) بأن يؤدي إلى المدعي (ع.ع) مبلغا وقدره 29400 دينار قيمة مستحقات مالية جراء الشراكة التي كانت بينهما والتي انتهت ببيع المحل موضوع النزاع تأسيسا على قاعدة الاثراء بلا سبب بعدما اطمأنت محكمة أول درجة إلى النتيجة التي انتهى إليها خبير الدعوى من مديونية المدعى عليه لحساب المدعي بالمبلغ المشار إليه وتقضي المحكمة على ضوئه بسلامة أبحاثه وكفاية الأسس التي بنى عليها رأيه وتأخذه اساسا للحكم وقد تأيد الحكم المشار إليه امام محكمة الاستئناف.

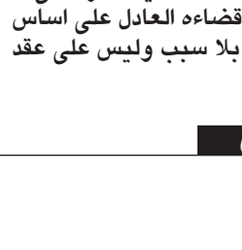
المحامي حمود الكليب

وكان محامي المدعي حمود محسن الكليب رفع دعوى ضد المدعى عليه استنادا الى قاعدة الاثراء بلا سبب عملا بنص المادة 262 من القانون المدني وقاعدة الأداء المعادل عملا بنص المادة 187 من القانون ذاته مطالبا الخصم بأن يؤدي لموكله مبلغا وقدره 29400 بعدما خلص خبير الدعوى إلى أحقية المدعي في المبلغ المشار إليه. وقد تناول المحامي حمود محسن الكليب، الرد على اوجه الدفوع المبداة من الخصم أمام محكمة أول درجة وأمام محكمة الاستئناف للنيل من الحقوق الثابتة للمدعي، مستندا الى أنه لا توجد عقود شراكة بين الطرفين وإنما هي عبارة عن عقود إيجار للمحلات المتنازع عليها بين المستأنف ضده والشركة صاحبة تلك المحلات ولا توجد بين المستأنف والمستأنف ضده ثمة عقود تثبت تلك العلاقة معتمدا في ذلك على انه اي ان المدعي من فئة البدون وعلى ما نص عليه في المواد 6، 44، 47 من القانون رقم 1960/54 بإصدار قانون الشركات التجارية وأن القوانين الكويتية تحذر غير الكويتي ان يقوم بنشاط تجاري طبقا للمادة 23 من قانون التجارة إلا اذا كان هناك شريك كويتي لا تقل حصته عن 51٪.

وكما تناول الحكم المستأنف ايضا الرد على ما اثاره الخصم وأسس قضاءه العادل على اساس الأداء المعادل والإثراء بلا سبب وليس على عقد الشراكة.

إعداد: مؤمن المصري